

**ظهير شريف رقم 1.15.55 بتنفيذ القانون رقم 40.14 الموافق
بموجبه على الاتفاق الموقع بالرباط في 21 ماي 2013 بين
المملكة المغربية ومملكة الأراضي المنخفضة بشأن نظام قواتهما**

**ظهير شريف رقم 1.15.55 صادر في فاتح شعبان 1436
(20 ماي 2015) بتنفيذ القانون رقم 40.14 الموافق بموجبه
على الاتفاق الموقع بالرباط في 21 ماي 2013 بين المملكة
المغربية ومملكة الأراضي المنخفضة بشأن نظام قواتهما¹**

الحمد لله وحده،

الطابع الشريف – بداخله:

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماء الله وأعز أمره أننا:

بناء على الدستور ولاسيما الفصول 42 و50 و55 (الفقرة الثانية) منه،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي:

ينفذ وينشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهيرنا الشريف هذا، القانون رقم 40.14 الموافق بموجبه على الاتفاق الموقع بالرباط في 21 ماي 2013 بين المملكة المغربية ومملكة الأراضي المنخفضة بشأن نظام قواتهما، كما وافق عليه مجلس النواب ومجلس المستشارين.

وحرر بالدار البيضاء في فاتح شعبان 1436 (20 ماي 2015).

وقعه بالعطف:

رئيس الحكومة،

الإمضاء: عبد الإله ابن كيران.

1- الجريدة الرسمية عدد 6366 بتاريخ 16 شعبان 1436 (4 يونيو 2015)، ص 5552.

**قانون رقم 40.14 يوافق بموجبه على الاتفاق الموقع بالرباط في
21 ماي 2013 بين المملكة المغربية ومملكة الأراضي المنخفضة
بشأن نظام قواتهما**

مادة فريدة

يوافق على الاتفاق الموقع بالرباط في 21 ماي 2013 بين المملكة المغربية ومملكة
الأراضي المنخفضة بشأن نظام قواتهما.